

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مديرية التكوين والتوجيه والاتصال

# النشرة الرسمية

للتربية الوطنية

العدد : 516  
جانفي 2009

المديرية الفرعية للتوثيق  
مكتب النشر



## الفهرس

### 1. نصوص عامة

- 5 قرار رقم 28 مؤرخ في 25 أكتوبر 2008 يتضمن رزنامة الامتحانات المدرسية و الامتحانات و المسابقات المهنية لسنة 2009
- 8 منشور رقم 609 مؤرخ في 04 نوفمبر 2008 يتعلق بتقديم :  
- درس تحسيسي حول التسمم بالفطر (Champignon) يوم السبت 2008.11.08.  
- درس تحسيسي نموذجي حول الصناعة التقليدية يوم الأحد 2008.11.09
- 13 منشور رقم 622 مؤرخ في 06 نوفمبر 2008 يتعلق بتنظيم الملتقيات
- ### 2. الإجراءات الخاصة بالتعليم الابتدائي و التعليم المتوسط
- 15 منشور رقم 656 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 يتعلق بتنظيم و تفعيل النشاطات لصبيحة يوم الخميس لمعلمي مرحلة التعليم الابتدائي
- 17 منشور رقم 858 مؤرخ في 09 نوفمبر 2008 يتعلق بتنظيم الزمن الدراسي لنظام الدوامين الكامل
- 18 منشور رقم 97 مؤرخ في 01 سبتمبر 2008 يتعلق باستقبال التلاميذ في مرحلة التعليم المتوسط
- 21 منشور رقم 146 مؤرخ في 02 ديسمبر 2008 يتعلق بالتقييم المرحلي لعملية التكفل البيداغوجي الخاص بتلاميذ السنة الأولى متوسط
- 26 منشور رقم 592 مؤرخ في 2 نوفمبر 2008 يتعلق بتنظيم أقسام "رياضة و دراسة" و سيرها

### 3. الإجراءات الخاصة بالتعليم الثانوي

- 28 منشور رقم 572 مؤرخ في 26 أكتوبر 2008 يتعلق بامتحان  
شهادة البكالوريا لدورة جوان 2009
- 30 منشور رقم 414 مؤرخ في 16 ديسمبر 2008 يتعلق بتسيير  
مديري الثانويات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

قرار رقم 28 مؤرخ في 25 أكتوبر  
2008 الموافق يتضمن رزنامة  
الامتحانات المدرسية  
و الامتحانات و المسابقات المهنية  
لسنة 2009.

إن وزير التربية الوطنية،

بمقتضى القانون رقم 04.08  
المؤرخ في 15 محرم عام 1429  
الموافق 23 جواني 2008  
و المتضمن القانون التوجيهي  
للتربية الوطنية.

و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
173.07 المؤرخ في 18 جمادى الأول  
عام 1428 الموافق 4 جوان 2007  
و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،  
المعدل.

و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
265.94 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام  
1415 الموافق لـ 6 سبتمبر سنة 1994،  
الذي يحدد صلاحيات وزير التربية  
الوطنية.

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
293.95 المؤرخ في 5 جمادى الأول عام  
1416 الموافق لـ 30 سبتمبر سنة  
1995، يتعلق بكيفيات تنظيم المسابقات  
و الامتحانات و الاختبارات المهنية في  
المؤسسات و الإدارات العمومية.

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
94.89 المؤرخ في 20 جوان 1989  
المعدل و المتمم المتضمن إنشاء الديوان  
الوطني الامتحانات و المسابقات.

يقرر

**المادة الأولى :** تجري الامتحانات  
المدرسية و الامتحانات و المسابقات  
المهنية التي تنظمها وزارة التربية  
الوطنية خلال السنة المدنية 2009  
حسب الرزنامة الملحقة بهذا القرار .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار  
في النشرة الرسمية لوزارة التربية  
الوطنية.

الجزائر في 25 أكتوبر 2008  
وزير التربية الوطنية  
بوبكر بن بوزيد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الديوان الوطني للامتحانات و المسابقات  
رئاسة الامتحانات المدرسية و الامتحانات و المسابقات المهنية لسنة 2009

تاريخ الإجراء	الامتحان أو المسابقة	التسجيل:فتح واختتام	تسليم الملفات	عدد الدورات	الهيئة المنظمة
17 فبراير 2009	امتحان تثبيت الأساتذة المهندسين و الأساتذة المجازين في التعليم الأساسي	من 2009.01.13 إلى 2009.02.01	تسلم الإحصائيات للفروع قبل 2009.02.01	1	مديريات التربية مع فروع دوام
10 ماي 2009	مسابقة توظيف الأساتذة المجازين في التعليم الأساسي و الأساتذة المهندسين	من 2009.04.06 إلى 2009.04.25	تسلم الإحصائيات للفروع قبل 2009.04.24	1	دوام مع الفروع
12 ماي 2009	مسابقة توظيف أساتذة التعليم الثانوي	من 2009.04.08 إلى 2009.04.27	تسلم الإحصائيات للفروع قبل 2009.04.27	1	مديريات التربية
19 ماي 2009	امتحان إثبات المستوى	من 2008.09.01 إلى 2008.10.31	تسلم للمراكز الجهوية قبل 2008.10.31	1	الديوان الوطني للتعليم و التكوين عن بعد
27 ماي 2009	امتحان شهادة نهاية مرحلة التعليم الابتدائي	من 2008.10.01 إلى 2008.10.31		1	مديريات التربية مع الفروع
01 جوان 2009	امتحان شهادة التعليم المتوسط	من 2008.10.01 إلى 2008.10.31	تسلم الملفات للفروع قبل 2008.12.15	1	مديريات التربية مع الفروع
07 جوان 2009	امتحان البكالوريا	من 2008.10.01 إلى 2008.10.31	تسلم الملفات للفروع قبل 2008.12.15	1	دوام مع الفروع
24 جوان 2009	الدورة الاستدراكية لامتحان شهادة نهاية مرحلة التعليم الابتدائي				مديريات التربية مع الفروع
26 سبتمبر 2009	مسابقات توظيف الأساتذة المجازين في التعليم الأساسي و الأساتذة المهندسين	من 2009.08.23 إلى 2009.09.12		1	مديريات التربية
28 سبتمبر 2009	مسابقات توظيف أساتذة العليم الثانوي	من 2009.08.25 إلى 2009.09.13	تسلم الإحصائيات للفروع قبل 2009.09.10	1	دوام مع الفروع

مدرييات التربية مع الفروع	1	تسلم الإحصائيات للفروع قبل 2009.09.17	من 2009.08.31 إلى 2009.09.19	. مسابقة مساعدي المصالح الاقتصادية . مسابقة أسلاك التوجيه المدرسي و المهني . مسابقة أسلاك التغذية المدرسية . امتحان الشهادة العليا للكفاءة	04 أكتوبر 2009
مدرييات التربية					
مدرييات التربية	1	تسلم الإحصائيات للفروع قبل 2009.09.20	من 2009.09.03 إلى 2009.09.22	توظيف مسابقة مساعدي التربية	07 أكتوبر 2009
المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية و تحسين مستواهم	1			مسابقة الدخول إلى المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية و تحسين مستواهم للالتحاق بالأتماط التالية: الإدارة التفتيش التسيير	28 سبتمبر 2009 18 أكتوبر 2009 27 أكتوبر 2009
د.و.أ.م	1	تسلم قوائم التأهيل للديوان قبل 2009.09.08	حسب رزنامة التسجيل على قوائم التأهيل مديرية المستخدمين	. مسابقة توظيف مفتشي التربية و التكوين	11 أكتوبر 2009
مدرييات التربية مع الهيئات المنظمة	1		التاريخ تحدده مدرييات التربية مع المؤسسات المؤهلة	. الامتحانات المهنية و الفحوص المشتركة	التاريخ تحدده مدرييات التربية مع المؤسسات المؤهلة
مديرية التربية مع الهيئات المنظمة			التاريخ تحدده مدرييات التربية مع المؤسسات المؤهلة	الأسلاك المشتركة المصنفة من 14 فما فوق	التاريخ تحدده مدرييات التربية مع المؤسسات المؤهلة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الرقم : 609/و.ت.و.أ.ع/2008

الأمين العام  
إلى

السيدات و السادة مديري التربية

الموضوع :

- درس تحسيس حول التسمم  
بالفطر (Champignon) يوم  
2008.11.08.

- درس نموذجي حول الصناعة  
التقليدية يوم الأحد 2008.11.09.

المرفقات : البطاقات النموذجية  
للدرسين.

يشرفني أن أعلمكم أنه تقرر تقديم  
درس تحسيس عبر كافة المؤسسات  
التعليمية بمختلف مراحلها حول  
موضوع " التسمم بالفطر " قصد  
توعية التلاميذ و لفت انتباههم إلى  
مخاطر هذا الفطر السام و ذلك يوم  
السبت 08 نوفمبر 2008، وفق  
البطاقة الفنية المرفقة.

من جهة أخرى، و في إطار  
الاحتفال بـ " اليوم الوطني  
للصناعة التقليدية «، الذي  
يصادف يوم الأحد لفائدة تلاميذ  
مستويات الثالثة و الرابعة متوسط  
و الأولى و الثانية ثانوي باعتبار أن

تلاميذ هذه المستويات مقبلون على  
اختيار التوجيه الذي يناسب  
مسارهم المدرسي و المهني. وقد  
أعد لهذا الغرض بطاقة بيداغوجية  
لمساعدة أساتذة مادة التاريخ  
و الجغرافيا في تقديم هذا الدرس.

ألح على ضرورة تكييف البطاقات  
التربوية المرفقة و الخاصة بالدرسين  
حسب كل مستوى تعليمي و حسب  
الأنشطة التي يقترحها كل أستاذ. كما  
يتعين عليكم العمل على التوزيع الشامل  
للوثائق المرفقة و التأكيد على رؤساء  
المؤسسات التعليمية لتقديم هذين  
الدرسين في الآجال المحددة لكل منهما  
و الحرص على تحقيق الأهداف التربوية  
و الاجتماعية المنتظرة منهما.

الجزائر في 04 نوفمبر 2008  
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

نموذج بيداغوجي للدرس

موضوع الدرس: التعريف بالصناعة  
التقليدية

I. الأهداف التربوية العامة.  
. التعريف بالصناعة التقليدية  
. التعريف بالحرفي  
. أنواع الصناعة التقليدية  
. تبين أهمية الصناعة التقليدية من  
الجانب الثقافي ( حماية التراث)

. يقوم الأستاذ بطرح أسئلة على التلاميذ لقياس قدرتهم على فهم النص بحيث يتم ذلك على مجموعة من التلاميذ واحدا بواحد.

. يقوم الأستاذ بقياس مدى الوصول إلى الأهداف التربوية العامة من خلال الأفكار الأساسية التي استنبها التلاميذ.

### 3. الواجب:

ترك الحرية للأستاذ في تحديد واجب وفقا لخصوصية المنطقة و لما يراه مناسباً للموضوع.

-النص-

### الصناعة التقليدية

يرتبط تاريخ الصناعة التقليدية بشكل كلي بتاريخ الإنسانية، بل هي من طبيعة هذا الإنسان الذي حينما كان بحاجة إلى الدفاع عن نفسه، أو حين كان يحاول البحث عن ما يسد رمقه، فإنه بفضل هذا الدافع الملح اكتشف ذكاء يديه واستطاع أن يخلق بها الوسائل بإشباع رغبته.

هذا ما يسوقنا إلى أن نقول بجمالية الإنسان كحرفي، الأول لم يكن إلا حرفياً، من خلال مزاجته بين قابلية الفعل و الذكاء الخارق في أولى مراحل الحياة. فقد عمد في أول الأمر إلى كشف مصادر ضمان العيش، ثم إلى توفير الشروط الضرورية لتحسين طرق

. تبين أهمية الصناعة التقليدية من الجانب الاقتصادي ( تحريك الديناميكية الاقتصادية)

### II. الأهداف السلوكية

. أن يبين التلميذ معني الصناعة التقليدية  
. قراءة الموضوع قراءة سلمية.  
. توضيح معني بعض الكلمات في النص.  
. أن يبين التلميذ أنواع الصناعة التقليدية  
. أن يبين التلميذ مفهوم الحرفي.  
. أن يبين أهمية الصناعة التقليدية  
. أن يقدم التلميذ فكرة عامة عن الموضوع.

### III. إجراءات العملية

#### 1. تمهيد :

. يقوم الأستاذ بوضع مقدمة شاملة للموضوع توضح الأفكار المراد إيصالها للتلميذ

#### 2. العرض :

. أطلب قراءة النص قراءة صامتة.  
. يقوم الأستاذ بقراءة جاهره للنص.  
. يناقش الأستاذ أفكار النص مع التلاميذ من خلال طرح أسئلة بشأن، الأهداف التربوية العامة.  
. يقوم الأستاذ بتبسيط الأفكار و بعض العبارات التي يراها غامضة بالنسبة للتلاميذ.

الحياة، و ذلك مزاجية بين ما كان يلاحظه و ما يفكر فيه، و بين ما كان يصنعه بيده ليساعده على العمل. وهكذا تعتبر مهنة الحرفي و على عكس كل المهن الأخرى، الأعرق و الأقدم تاريخيا، إذ تركت بصماتها على كل الحضارات التي عرفها الإنسان عبر العصور المختلفة، و عبر الأوطان و الأماكن.

و إذا كان مفهوم الحرفي مرتبط بمن يمارس نشاطا في الصناعة التقليدية، فإن المقصود بالصناعة التقليدية أنها كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغي عليه العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة و هي تنقسم إلى ثلاث أصناف:

و إذا كان مفهوم الحرفي مرتبط بمن يمارس نشاطا في الصناعة التقليدية، فإن المقصود بالصناعة التقليدية أنها كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغي عليه العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة و هي تنقسم إلى ثلاث أصناف:

و إذا كان مفهوم الحرفي مرتبط بمن يمارس نشاطا في الصناعة التقليدية، فإن المقصود بالصناعة التقليدية أنها كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغي عليه العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة و هي تنقسم إلى ثلاث أصناف:

و إذا كان مفهوم الحرفي مرتبط بمن يمارس نشاطا في الصناعة التقليدية، فإن المقصود بالصناعة التقليدية أنها كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغي عليه العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة و هي تنقسم إلى ثلاث أصناف:

و إذا كان مفهوم الحرفي مرتبط بمن يمارس نشاطا في الصناعة التقليدية، فإن المقصود بالصناعة التقليدية أنها كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغي عليه العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة و هي تنقسم إلى ثلاث أصناف:

و إذا كان مفهوم الحرفي مرتبط بمن يمارس نشاطا في الصناعة التقليدية، فإن المقصود بالصناعة التقليدية أنها كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغي عليه العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة و هي تنقسم إلى ثلاث أصناف:

و إذا كان مفهوم الحرفي مرتبط بمن يمارس نشاطا في الصناعة التقليدية، فإن المقصود بالصناعة التقليدية أنها كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغي عليه العمل اليدوي و يمارس بصفة رئيسية و دائمة و هي تنقسم إلى ثلاث أصناف:

3. الهدف العام:  
إطلاع و تحسيس التلميذ على مخاطر  
الفطر البري

4. المحاور (انظر التفاصيل في الصفحة  
الموالية):

- . مكونات الفطر
- . بعض أنواع الفطر
- . الفطر السام
- . أعراض التسمم
- . نصائح لتفادي التسمم بالفطر

5. الاستنتاج:

لا توجد قاعدة للتمييز بين فطر سام  
و فطر غير سام، لذا يتطلب أخذ الحذر  
من خلال السلوكيات الآتية:

- . الامتناع عن قطف الفطر في الحدائق  
أو الحقول أو الغابات أو حتى في الطريق  
إن صادفتموه أو لقيتموه.
- . عدم استهلاك الفطر البري حتى لو تم  
غسله أو طبخه.

### المحاور

أ.مكونات الفطر: الفطر كغيره  
من الكائنات الحية يحتوي في  
تركيبه على بروتين ، قليل من  
الدهون و الأملاح المعدنية  
و الفيتامينات و نسبة عالية من  
الماء.

و إننا اليوم كأجيال مستقبل مرغمين  
أن ننظر إلى ماضي الحرف و الحرفيين  
نظرة متمهن متمحص لنستلهم من  
تاريخهم طاقة متجددة، نضمن من  
خلالها الاستمرارية على نفس نهج  
الإتقان و الوفاء المطبوعين بضمير مهني  
حي.

### تصميم درس تحسيسي

1. الموضوع : الفطر السام

2. الإشكالية :

يعتبر الفطر من الكائنات الحية التي  
تنتشر في الأوساط المختلفة، في التربة  
الرطبة و الجافة و في المياه العذبة  
و المالحة. و يستعمل بعضها كغذاء  
للإنسان.

عرفت بعض مناطق الجزائر في الفترة  
الأخيرة هطول أمطار غزيرة أدت إلى  
توفر ظروف نمو الفطر البري. وتم مع  
الأسف تسجيل عدة حالات للتسمم  
أدى بعضها حتى إلى الوفاة وذلك جراء  
استهلاك أنواع من الفطر السام دون  
تمييز بين ما هو صالح للاستهلاك و ما  
هو غير صالح.

كيف يمكن للإنسان أن يتفادي التسمم  
بالفطر؟

تحليل كيميائي للفطر الطازج.

رابعاً : مجموعة الفطر التي تحتوي على سم الكوبرين

خامساً : مجموعة الفطر التي تحتوي على السم من أشباه القلويات و الموسكارين.

سادساً : مجموعة الفطر التي تحتوي على السم من نوع التوكسين

سابعاً : مجموعة الفطر التي تسبب الهلوسة

ثامناً : مجموعة الفطر التي تسبب تسماً تحسيسياً و تحتوي على مادة الإنزولديباكسيل inrolled paxil

و تضم هذه المجموعة باكسيل paxil، باكسيل إنفلوتوس paxillus

involutus

تاسعاً : مجموعة الفطر التي تسبب الاضطرابات الهضمية

عاشراً : مجموعة الفطر التي تحتوي على القلويات السامة بوفوتينين

bufotenine

ج- أعراض التسمم: تختلف أعراض التسمم باختلاف أنواع الفطر نذكر منها:

- صداع، آلام في المعدة، الغثيان، القيء و الإسهال و هذا التسمم نادراً ما يكون مميتاً. تحدث أول أعراض التسمم بعد نصف ساعة إلى ساعتين من تناول الفطر.

- الإسهال الحاد، القيء، كثرة التبول، القولنجات و العطش. إن أول أعراض التسمم لهذه المجموعة

المكونات	النسبة
الماء	88-90%
بروتين	2.7-4%
دهون	0.3-0.4%
نشويات	3.5-5%
عناصر معدنية	0.9-1.1%

و تختلف هذه النسب باختلاف سلالات الفطر و هي كثيرة.

ب- بعض أنواع الفطر : يعرف حالياً أكثر من 2000 نوع من الفطور منها حوالي 200 نوع يستخدم للغذاء، و يستخدم منها حوالي 25 نوع على نطاق تجاري على مستوى العالم. و تميز بين مجموعتين من الفطر:

. فطر غير سام يمكن للإنسان تناوله . فطر سام خطير و بعضه قاتل لاحتوائه على مواد سامة، و يصنّفه الباحثون إلى 10 مجموعات هي:

أولاً: مجموعة الفطر التي تحتوي على السم القاتل : سم سيكلوبيتيد cyclopeptides و سم فالوتوكسين phallotoxines،

ثانياً : فطر يحتوي على سم الهيموليتيك،

ثالثاً : فطر يحتوي على السموم الآتية : أورلانين orellanine أو جرزمالين grzymaline أو كورتينارين cortinarine

من الفطر تحدث بعد تناوله بست (6) إلى 24 ساعة و أحيانا 48 ساعة أو حتى 3 أيام، أي تمر فترة من الارتياح التام و لكن يتبع هذا الارتياح إصابة الشخص بمرض اليرقان حتى يموت المريض من قصور عمل الكبد.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الرقم : 622 / و.ت.و.أ.ع/2008

الأمين العام  
إلى  
السيد المفتش العام  
السيدتين و السادة مديري الإدارة  
المركزية

**الموضوع : تنظيم المنتقيات**

**المرفقات : بطاقة فنية.**

لقد لاحظت أنه في كثير من الأحيان تنظم ملتقيات غير واضحة الأهداف و المرامي و غالبا ما تكون بتغطية مالية، تسخر لها مؤسسات تربوية بمرافقها و يجند لها

عمال المؤسسة المحتضنة للقاء و وسائلها عن الاضطراب المحتمل للسير العادي لهذه المؤسسات. كما تيرمج هذه العمليات في بعض الأحيان بطرق غير مدروسة في غياب التنسيق مع المؤسسة المعنية و هو ما أفضى في عديد المرات إلى تراكم الملتقيات بنفس المؤسسة و تزامنها في بعض الأحيان في نفس الفترة. أضف إلى ذلك عدم متابعة التسوية المالية للأعباء المترتبة عن ذلك.

في هذا الصدد يشرفني أن أهني إلى علمكم بأنه اعتبارا من تاريخ صدور هذه التعليمات، تخضع كل المنتقيات إلى الموافقة القبيلة للأمين العام و يتم هذا طريق تقديم طلب الموافقة مدعوم بالبطاقة الفنية المرفقة و ببرنامج اللقاء و هذا بأسبوعين على الأقل الموعد المفترض للتجمع. و يستثنى من هذا لإجراء كل اللقاءات التكوينية المنصوص عليها في المخطط الوطني السنوي للتكوين.

الجزائر في 06 نوفمبر 2008  
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

الأمانة العامة

بطاقة فنية لعقد ملتقى

الهيئة المنظمة : .....

موضوع اللقاء :

.....  
.....  
.....  
.....

عدد أيام الملتقى : ..... الفترة - من يوم : ..... إلى يوم : .....

مكان عقد اللقاء : ..... عدد المشاركين : .....

مكان الإيواء : ..... مكان الإطعام : .....

الهوية المهنية للمشاركين :

.....  
.....  
.....

مدير العملية : ..... ممول العملية : .....

تكلفة العملية : .....

قرار السيد الأمين العام

التاريخ :

الختم و الإمضاء

ترسل هذه البطاقة أسبوعين على الأقل قبل موعد الملتقى إلى السيد الأمين العام مرفقة ببرنامج العمل المسطر

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الرقم : 656 / و.ت.و.أ.ع/2008

تبرز منه مبادرات ملموسة في سبيل  
الفاعلية التربوية و تحسين الأداءات  
المدرسية.

الأمين العام

إلى

السيدات و السادة مديري التربية  
بالولايات

إن الممارسة الكلية للفاعلين الرئيسيين  
في السيرورة التعليمية التعلمية لأدوارهم  
يؤدي إلى تحقيق الهدف من خلال  
مشاركة فعالية و تحمل أكبر للمسؤولية  
المنوطة بهم:

الموضوع: تنظيم و تفعيل النشاطات  
لصبيحة يوم الخميس لمعلمي مرحلة  
التعليم الابتدائي.

. فالمعلم بصفته مسؤولا مباشرا عن كل  
الأنشطة التعليمية و عن نجاح التلاميذ،  
. و المدير بدوره في تنشيط الفريق  
التربوي للمدرسة و قيادته و تسييره  
للحياة المدرسية،

المرجع: المنشور رقم 356/و.ت.و/  
أ.ع/08 المؤرخ ربي 15 جويلية 2008.

. و المفتش من خلال دوره في دفع  
المشاريع التربوية و تنشيطها، من خلال  
دعمه لتكوين المعلمين و مرافقتهم  
و متابعة الأنشطة التعليمية و مراقبتها.

لقد بادرت وزارة التربية الوطنية، ضمن  
المسعى العام لإصلاح المناهج إلى إعادة  
النظر في شبكة المواقيت واستعمال  
الزمن البيداغوجي في مرحلة التعليم  
الابتدائي من أجل تفرغ يوم الخميس  
من الدراسة لتخصيصه لكويين المعلمين  
و لتنسيق نشاطات التعليم بالنسبة  
للمدارس التي تعمل بنظام الدوام  
الواحد.

بينما يساهم أولياء التلاميذ بشكل فعال  
من خلال مشاركتهم في الحياة المدرسية  
و تشاورهم المستمر مع المعلمين.

في هذا الإطار، و تذكيرا  
بالترتيبات التي يحددها المنشور  
المشار إليه في المرجع، يشرفني  
أن أطلب منكم اتخاذ كل  
الإجراءات التنظيمية و العملية  
اللازمة لتفعيل الأنشطة التربوية  
المقررة ليوم الخميس و المتمثلة  
في التنسيق التربوي و التكوين  
و الاتصال مع الأولياء.

إن الهدف المنشود من خلال هذه  
الأنشطة هو تنمية التشاور و التنسيق  
بين المعلمين، و التبادل بين أعضاء  
الجماعة التربوية و إقامة حركية جماعية  
تستند على التفكير البيداغوجي و منه  
إلى جعل المدرسة فضاء متميزا لتحليل  
المسائل التربوية و معالجتها، و مكانا

المستمر الذي يعتمد مفتح مقاطعة تربوية بالإضافة إلى المواضيع التربوية التي يقترحها المعلمون بناء على انشغالهم البيداغوجية المتعلقة بممارستهم الميدانية اليومية.

تناقش مواضيع التكوين السالفة الذكر، إما في يوم تكويني يشرف عليه مفتش المقاطعة أو خلال اللقاءات الأسبوعية في يوم الخميس ما بين المعلمين و مدير المؤسسة الذي يشرف و ينسق العمل التربوي بالمؤسسة.

### 3. استقبال أولياء التلاميذ:

تنظم المؤسسة لقاءات مع أولياء التلاميذ وفق الصيغة المناسبة لكل مقاطعة و لكل جهة من الوطن، حيث يمكن أن تنظم لكل فوج تربوي مثلاً أو للتلاميذ الذين يواجهون صعوبات معينة بهدف إشراك الأسرة وإقناعها بضرورة المساهمة في العمل التربوي.

كما يستقبل كذلك الأولياء الذين يطلون ذلك، و تجرى معهم جلسة تبادل المعلومات حول التلاميذ و تجاور و تشاور حول أحسن السبل التي ترغب في الدراسة و تؤدي إلى تحسين الأداء.

نظراً لأهمية هذا الأمر، أطلب من كل المعنيين كل حسب صلاحياته، العمل على التطبيق الدقيق لترتيبات هذا المنشور.

الجزائر في 15 نوفمبر 2008  
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب . خالدي

و حتى تتمكن مديرية التربية من متابعة سير العمل التربوي الميداني، تعمل كل مقاطعة تربوية على إعداد مخطط عمل فصلي يتم تنفيذه ميدانياً و يشمل المحاور الآتية:

### 1. التنسيق التربوي في المؤسسة:

يتناول التنسيق التربوي الذي يجب أن ينشطه و يشرف عليه مدير المدرسة، الجوانب التالية:

. الاستعمال العقلاني للوقت المخصص للدراسة،

. تحليل محتويات المناهج التعليمية،

. ضبط التوزيع السنوية في كل مستوى تعليمي،

. إعداد جماعي للمخطط السنوي للتقويم لكل فوج،

. إعداد مشترك لنشاطات العلم و التقويم المقررة،

. تطبيق و تنسيق أنشطة التعلم،

. تحليل نتائج التقويم المستمر،

. وضع خطة علاجية للنقائص المشخصة لدى التلاميذ.

تبرز أهمية اللقاء الدوري ما بين المعلمين في يوم الخميس من خلال تبادل الرأي حول التطبيقات المنجزة و الاستفادة من خبرات الفريق التربوي حول الوضعية التعليمية بهدف الوصول إلى تحضير الدروس و المعالجة التربوية لكل فوج وفق التقويم المنجز.

### 2. التكوين:

يتناول الأهداف التربوية المحددة في مخطط التكوين الوطني المعد من مديرية التكوين، و العناصر الواردة في التكوين

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الرقم : 858 / 2008

رئيس الديوان

إلى

السيدات و السادة مديري التربية  
بالولايات

مفتشي التربية و التكوين باللغة العربية  
مفتشي التربية و التكوين باللغة  
الفرنسية

مفتشي التربية و التعليم الأساسي  
للطورين الأول والثاني  
مديري المدارس الابتدائية

**الموضوع: تنظيم الزمن الدراسي لنظام  
الدوامين الكامل**

**المرجع : المنشور رقم 956 المؤرخ في  
15 جويلية 2008**

بلغني أن عددا من المدارس الابتدائية التي  
تعمل بنظام الدوامين الكلي في بعض  
الولايات لازالت إلى الآن تعمل  
بتوقيت أسبوعي مقلص.

و عليه أذكر الجميع بتدابير المنشور  
الوزاري المذكور في المرجع أعلاه،

و الذي يؤكد على حق كل التلاميذ في  
أخذ نصاب التوقيت الأسبوعي المقرر  
له بهدف ضمان العدالة ما بين التلاميذ  
مهما كان نظام الدوام المعمول به.

فلا يجوز بأي حال من الأحوال،  
و مهما كانت الاجتهادات في هذا  
المجال، **تقليص التوقيت الأسبوعي**  
في المدارس التي تعمل بنظام  
الدوامين الكلي، مما يستوجب  
العمل خلال كل أيام الأسبوع. مما  
في ذلك يوم الخميس.

و بهدف وضع حد نهائي لهذه الحالة  
اللامعقولة، أؤكد على إلزامية  
تصويب **الوضعية حالا** و إكمال  
النصاب القانوني المعمول به التوقيت  
الأسبوعي لكل المستويات الدراسية  
في المدارس التي تعمل بنظام  
الدوامين الكلي.

أطلب منكم دعوة المفتشين إلى  
متابعة تنفيذ هذا الأمر في المدارس  
الابتدائية المعنية.

الجزائر في 09 نوفمبر 2008

رئيس الديوان  
أحسن لاغا

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية التعليم الأساسي  
الرقم: 097/ 2008/0.0.2

مدير التعليم الأساسي

إلى  
السيدات و السادة مديري التربية  
بالولايات

المدخول المدرسي 2008.2009،  
و من أجل أخذ صورة واضحة  
و دقيقة عن عملية استقبال التلاميذ  
في مرحلة التعليم المتوسط، يشرفني  
أن أطلب منكم ملء المنوال المرفق  
بكل عناية و موافاتي به قبل تاريخ  
6 سبتمبر 2008، إلى العنوان  
الإلكتروني لمديرية التعليم الأساسي:  
def.mena@gmail.com

كما أطلب منكم إعلامي بتطور  
الوضعية، بصفة دورية، بالنسبة  
للمتوسطات التي تواجه صعوبات  
في استقبال التلاميذ في هذه المرحلة.

الجزائر في 01 سبتمبر 2008  
عن وزير التربية الوطنية و بتفويض منه  
مدير التعليم الأساسي  
براهيم عباسي

الموضوع : استقبال التلاميذ في مرحلة  
التعليم المتوسط.

المرفقات : منوال خاص بالمتوسطات  
التي تسجل عجزا في البقع البيداغوجي  
للمدخول المدرسي 2008.2009.

تطبيقا لتعليمات معالي السيد وزير  
التربية الوطنية المتعلقة بمتابعة



## 2. Structures d'accueil de l'établissement

CEM et Localité	Structures utilisées							
	Salles de classe		Laboratoires		Ateliers		Autres à préciser	
	Existantes	Utilisées	Existantes	Utilisées	Existantes	Utilisées	Existantes	Utilisées

## 3. Solutions adoptées pour résorber le déficit

CEM et Localité	Solutions internes			Annexes utilisées			
	Organisation pédagogique (1)	Utilisation maximale des structures (2)	Organisation du temps scolaire (3)	Types d'annexes (école, lycée, autres)	Nbre de locaux utilisés	Niveau 1AM/4AM	Effectif élèves

(1) Organisation pédagogique: Révision de la carte pédagogique  
augmentation de la taille de la division pédagogique  
réaménagement du secteur géographique

(2) Utilisation maximale des structures de l'établissement: classes  
en extension auditorium, dortoirs aménagés...

(3) Organisation du temps scolaire: utilisation maximale du temps  
(8 heures/ jour, lundis et jeudis après - midi) classes roulantes

## 4. Déficit persistant après avoir épuisé toutes les solutions

Mesures préconisées.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية التعليم الأساسي  
الرقم : 08/0.0.2/146

إلى  
السيدات و السادة مديري  
التربية بالولايات

الموضوع : التقييم المرحلي  
لعملية التكفل البيداغوجي  
الخاص بتلاميذ السنة الأولى  
متوسط.

المرجع : المنشور رقم  
357/و.ت.أ.ع المؤرخ في 15  
جويلية 2008.

المرفقات : ثلاثة جداول  
للملء.

أعدت وزارة التربية الوطنية،  
في إطار تحضير الدخول  
المدرسي 2008.2009، وثائق  
تربوية خاصة بالتكفل التربوي  
بتلاميذ السنة الأولى متوسط  
المنتقلين من السنة السادسة،  
أساسي، من أجل انسجامهم  
مع مقررات المناهج الجديدة،  
واستثمار كل المسالك  
و الوسائل التي تمكن من تذليل  
الصعوبات المعيقة للتدرج  
العادي للتعلم المبرجة.

في هذا الإطار، وعطفا على  
تدابير المنشور المشار إليه في  
المرجع، يشرفني أن أوافيكم بهذا  
المنشور الذي يهدف إلى  
الوقوف على ما تم تنفيذه من  
معالجات تربوية لفئة التلاميذ  
القادمين من السنة السادسة  
أساسي، و بالأخص أولئك  
الذين لم يتحصلوا على معدل  
القبول إلى السنة الأولى  
متوسط، و يدرسون حاليا بهذه  
الأقسام، و القيام بالتقييم  
المرحلي المتمثل في دراسة نتائج  
الثلاثي الأول للسنة الدراسية  
الحالية.

و لكي تتمكن مصالح الوزارة  
من تتبع مدى تنفيذ الإجراءات  
المنصوص عليها حول المعالجة  
التربوية و النتائج الفصلية،  
أطلب منكم إجراء دراسة  
إحصائية لنتائج التقييم في نهاية  
الفصل الأول لأقسام السنة  
الأولى متوسط في ست (6)  
متوسطات بالولاية، واعتماد  
الجداول المرفقة كسند لإجراء  
هذه العملية.

تنتقي المتوسطات من مختلف  
دوائر الولاية، بحيث تكون  
العينة المدروسة ممثلة لمجموع  
مؤسسات الولاية.

التربية في الآجال المحددة.

ترسل هذه المعلومات إلى  
مديرية التعليم الأساسي قبل  
2008.12.18 عن طريق البريد  
الإلكتروني في العنوان الآتي :  
def.mena@gmail.com

نظرا لأهمية العملية وأثرها في  
سيرورة متابعة عملية المعالجة  
التربوية، أطلب منكم إعطاءها  
الاهتمام اللازم بها، و التركيز  
على دقة النتائج التي تتضمنها  
لكي تكون الدراسة معبرة عن  
حقيقة ما يجري في الميدان.

الجزائر في 02 ديسمبر 2008  
عن وزير التربية و بتفويض منه  
مدير التعليم الأساسي  
براهيم عباسي

تملاً الجداول بعناية حيث:

. يحتوي الجدول 1 على تعداد  
مفصل لتلاميذ السنة الأولى  
متوسط،  
. و يضم الجدول 2 معلومات  
عن المعالجة التربوية المنظمة  
لفائدة تلاميذ السنة الأولى  
متوسط ( اللغة العربية،  
الرياضيات، اللغة الفرنسية)  
وآثار العملية على الأداءات  
المدرسية للتلاميذ،  
. و تظهر في الجدول 3 النتائج  
المدرسية للفصل الأول لكل فئة  
من تلاميذ السنة الأولى  
متوسط.

ألح على دعوة السيدات و السادة  
مديري المتوسطات إلى ضرورة  
الاهتمام بهذه الدراسة وملاً الجداول  
بكل عناية و تسليمها إلى مديرية

الجدول 1

الولاية:  
الدائرة:

متوسطة:

التعداد المفصل لتلاميذ السنة الأولى متوسط

المجموع	المعيدين للسنة الأولى متوسط	القادمين من السنة السادسة أساسي بمعدل قبول أقل من 5	القادمين من السنة السادسة أساسي بمعدل قبول يساوي أو يفوق 10/5	القادمين من السنة الخامسة ابتدائي	عدد التلاميذ / القسم
					القسم 1
					القسم 2
					القسم 3
					.....
					المجموع
					النسبة المئوية لكل فئة

## الجدول 2

### معلومات عن المعالجة التربوية المنظمة لفائدة تلاميذ السنة الأولى متوسط

#### 1- الإجراءات التنظيمية المتعددة في تنظيم المعالجة التربوية :

- . كيفية تنظيم حصص المعالجة التربوية:
- . و تيرة فترات المعالجة في الأسبوع:
- . الوسائل التربوية الخاصة المعتمدة لذلك:
- .....

#### 2- التعداد المتوسط للتلاميذ المعنيين بالمعالجة التربوية

المجموع	المعيدين للسنة الأولى متوسط	القادمين من السنة السادسة أساسي بمعدل قبول أقل من 5	القادمين من السنة السادسة أساسيًا بمعدل قبول يساوي أو يفوق 10/5	القادمين من السنة الخامسة ابتدائي	عدد التلاميذ
					القسم 1
					القسم 2
					القسم 3
					.....

#### 3- السير التربوي لعملية المعالجة

الملاحظات	اثر عملية المعالجة على التلاميذ	كيفية التطرق للنشاطات التعليمية في المعالجة	المفاهيم التي تمت معالجتها	المواد
				اللغة العربية
				الرياضيات
				الفرنسية

الجدول 3

الولاية:  
الدائرة:

متوسطة:

النتائج المدرسية للثلاثي الأول 2008 / 2009

القسم الأول:

معدل القسم	المعيدين للسنة الأولى متوسط	القادمين من السنة السادسة أساسي بمعدل قبول أقل من 10/5	القادمين من السنة السادسة أساسي بمعدل قبول يساوي أو يفوق 10/5	القادمين من السنة الخامسة ابتدائي	التلاميذ المواد
					المعدل المتوسط في مادة اللغة العربية
					المعدل المتوسط في مادة الرياضيات
					المعدل المتوسط في مادة اللغة الفرنسية
					المعدل العام في جميع المواد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الرقم : 592 / و.ت.و.أ.ع/2008

الأمين العام

إلى

السيدات و السادة مديري التربية  
بالولايات

الموضوع : تنظيم أقسام " رياضة  
و دراسة و سيرها.

أقسام "رياضة ودراسة"، وبناء على  
القرار الوزاري المشترك المؤرخ في  
2008.07.21 المشار إليه في المرجع  
أعلاه و المتضمن إحداث أقسام "رياضة  
ودراسة" في متوسطات و ثانويات  
بعدد من ولايات الوطن، يشرفني أن  
أوافيكم بهذا المنشور الذي يتضمن جملة  
من الإجراءات التنظيمية و التربوية لسير  
أقسام رياضة ودراسة المحدثة.

## 1. فتح أقسام "رياضة ودراسة":

تفتح أقسام "رياضة ودراسة" في  
المؤسسات المحدثة بما بداية من الموسم  
الدراسي 2008.2009 طبقا للقرار رقم  
06/ و.ت.و.أ.خ.و/ المؤرخ في 21  
جويلية 2008، و تجمع هذه الأقسام  
المواهب الرياضية الشابة المنتمية لمقاطعة  
أو عدة مقاطعات جغرافية بالولاية،  
و توضع الأقسام تحت المسؤولية  
الإدارية لرئيس المؤسسة المستقبلة.

تسير هذه الأقسام بنظام "الداخلي" أو  
"نصف الداخلي".

## 2. تسجيل التلاميذ:

يسجل في أقسام "رياضة ودراسة"  
المفتوحة في المؤسسات المعنية التلاميذ  
الذين تم اكتشافهم مع المصالح الفنية  
لمديرية الشباب و الرياضة بالولاية.  
و ينبغي أن يستوفي هؤلاء التلاميذ  
الشروط التالية:

المراجع : المرسوم التنفيذي رقم 91-  
420 المؤرخ في 1991.11.02. المتعلق  
بإنشاء و فتح أقسام رياضة و دراسة".

. القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 03  
فبراير 1993 و المتضمن شروط إحداث أقسام  
"رياضة ودراسة".

. القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 03  
فبراير 1993 الذي يحدد شروط التكفل  
بالمواهب الرياضية الشابة لأقسام رياضة  
و دراسة.

. القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 03  
فبراير 1993 الذي يحدد مقاييس  
الالتحاق بأقسام رياضة و دراسة .

. القرار الوزاري المشترك رقم  
06/ و.ت.و.أ.خ.و/ والمؤرخ في 21  
جويلية 2008 المتضمن إحداث أقسام  
رياضة ودراسة.

تطبقا لأحكام المرسوم التنفيذي المشار  
إليه في المرجع و المتعلق بإنشاء وفتح

أساتذة مختصون في الرياضة) و يمارسون مهامهم تحت مسؤولية رئيس المؤسسة.  
- يستفيد تلاميذ أقسام "رياضة و دراسة" من فحوص طبية دورية، إما من طرف طبيب الرياضة الذي يعين لهذا الغرض، أو من طرف أطباء الصحة المدرسية (أو أي طبيب آخر يتم التعاقد معه).

- يستفيد تلاميذ أقسام "رياضة و دراسة"، علاوة على ضمان المدرسي العادي، من ضمان خاص يأخذ بعين الاعتبار الجوانب الخاصة بممارسة الرياضة.  
- يجب أن يكيف الإطعام وفقاً للمتطلبات الغذائية لممارسة الرياضة.

#### 4. المراقبة و المتابعة:

تتولى لجنة مراقبة تلاميذ أقسام "رياضة و دراسة" و متابعتهم و تقييمهم، و تتكفل بالمهام التالية:  
. دراسة ملفات المترشحين لأقسام رياضة ودراسة واتخاذ القرار في شأنهم،  
. المتابعة المستمرة لنتائج التلاميذ في مجالي الدراسة و الرياضة.  
. إنجاز تقرير فصلي حول الظروف العامة لسير الدراسة في هذه الأقسام و يقدم إلى كل من مديرية التربية و مديرية الشباب و الرياضة بالولاية،  
. اتخاذ القرار في ما يتعلق بإعادة التوجيه المدرسي أو الرياضي، فإذا تبين أن النتائج الرياضية غير كافية، فإن التلميذ المعني يعاد إدماجه في قسم عاد يناسب مستواه الدراسي.

- الحصول على نتائج مدرسية مرضية خلال السنة الدراسية،  
- المشاركة في منافسات رياضية و الحصول على نتائج متميزة،  
- اجتياز الفحوص الطبية و البدنية المنظمة لهذا الغرض بارتياح،  
- الحصول على ترخيص من قبل الوصي الشرعي.

#### 3. تنظيم الدراسة في أقسام " دراسة و رياضة":

- تضمن هذه الأقسام للمواهب الرياضية الشابة التي تم اكتشافها و انتقاؤها الشروط الملائمة للدراسة، و تكيف وفق متطلبات ممارسة الرياضة، بحيث يستفيد تلاميذ أقسام "رياضة و دراسة" من جدول توقيت أسبوعي و رزنامة سنوية للمراقبة المستمرة و دعم بيداغوجي مشخص، يهيأ حسب رزنامة المنافسات المحددة.

- يكون التوقيت اليومي للدراسة كالتالي: من الساعة 8 صباحاً إلى الساعة 13 زوالاً، بينما تخصص الأمسية للنشاطات الرياضية و لنشاطات الاستدراك و المعالجة التربوية.

- يعفى تلاميذ هذه الأقسام من توقيت مادة التربية البدنية و الرياضية المخصص للأقسام ذات النظام العام.

- يتكفل بالتحضير البدني و الرياضي لهؤلاء التلاميذ موظفون مؤهلون تابعون للوزارة المكلفة بالرياضة (مستشارون رياضيون، تقنيون سامون للرياضة،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الرقم : 572 / و.ت.و / أ.ع / 2008

الأمين العام

إلى

السيدات و السادة مديري مدير التربية

الموضوع : ف/ي امتحان شهادة  
البكالوريا لدورة جوان 2009

المرجع :. القرار الوزاري رقم 01  
المؤرخ في 21 جانفي 2008،  
المتضمن تعديل القرار الوزاري رقم  
25 المؤرخ في 2 أكتوبر 2007  
. القرار الوزاري رقم 31 المؤرخ في  
28 أكتوبر 2007 المعدل،  
و المتضمن كفايات تنظيم امتحان  
شهادة بكالوريا التعليم الثانوي،  
. التعليمية رقم 31 المؤرخة في 3  
فيفري 2008، المتضمنة إجراءات  
خاصة بتنظيم تدرس تلاميذ السنة  
الثالثة ثانوي.

يشرفني أن أحيطكم علما بأن  
الإجراءات و التدابير التنظيمية  
و التربوية المنصبة في السنة الماضية و  
المتعلقة بإجراء امتحان شهادة  
البكالوريا للتعليم الثانوي العام و  
التكنولوجي تبقى سارية المفعول  
بالنسبة لدورة 2009 و التي نوجزها  
في التقاط التالية:

تشكل هذه اللجنة من :  
. مدير المؤسسة، رئيسا؛  
. نائب المدير للدراسات  
(بالنسبة للثانويات) عضوا؛  
. مستشار التربية عضوا؛  
. مستشار التوجيه المدرسي  
و المهني عضوا؛  
. ممثل تقني للتدريب الرياضي  
عضوا؛  
. الأستاذ الرئيسي للقسم  
عضوا؛  
. المسير المالي للمؤسسة عضوا؛  
. ممثل عن جمعية أولياء التلاميذ  
عضوا؛

تجمع اللجنة دوريا مرة في كل  
شهر، و يمكن أن تجتمع  
بصفة استثنائية باستدعاء من  
رئيسها إذا اقتضت الضرورة  
ذلك.

نظرا لما تكتسيه هذه العملية من  
أهمية، فإني أطلب منكم تسخير  
كامل الجهود و توفير كل  
الظروف لنجاحها و أعداد  
التلاميذ المسجلين بها  
و التنظيمات التربوية المقررة  
بشأنها.

الجزائر في 2 نوفمبر 2008  
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب.خالدي

الوطنية تقوم بمهامها منذ بداية السنة الدراسية 2008.2009 بالتنسيق مع اللجان البيداغوجية الولائية و للجان البيداغوجية للمؤسسات المتابعة تفيذ البرامج التعليمية.

من جهة أخرى يتعين على السيدات و السادة مديري التربية السهر على ضمان إعلام كاف لما ورد في هذا المنشور بشكل يتيح لجميع المعنيين، لا سيما الأساتذة و تلاميذ السنة الثالثة ثانوي، مجالا واسعا للإطلاع على فحواه، كما لا يفوتني التأكيد على أهمية هذه العملية التي يليها معالي وزير التربية الوطنية العناية والاهتمام الكبيرين و هو ما يجعلني أطلب منكم الإشراف شخصيا على تذكير كل المعنيين باستمرار سريان التدابير و تفعيل دور مراكز التوجيه المدرسي و المهني كإجراء 'ضافي لتحقيق الغاية المنشودة.

الجزائر في 26 أكتوبر 2008  
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

1. اعتماد موضوعين اثنين للاختبار الواحد في كل مادة لكل مواد الشعبة في امتحان شهادة البكالوريا دورة 2009، حيث يختار الطالب موضوعا واحدا قصد مساعدته وإعطائه فرصة تمكنه من انتقاء الموضوع المناسب،

2. إضافة 30 دقيقة للتوقيت المخصص لكل اختبار في الامتحان لتمكين المترشحين من قراءة متأنية للموضوع وفهم العناصر الأساسية الواردة فيه قبل الشروع في الإجابة،

3. يحتوي الاختبار في شعبة اللغات الأجنبية لامتحان البكالوريا على اختبارات كتابية في اللغة الأجنبية الثالثة و يمكن أن يعفي من هذه المادة، أثناء الامتحان، المترشحون الذين لم يتابعوها بانتظام خلال مسارهم الدراسي،

4. أما بخصوص الوضعية الإدماجية، فإنها لا تطبق في دورة جوان 2009 و يبقى الحال على ما كان عليه في الدورة السابقة،

5. بجدد التذكير بأن اللجنة الوطنية المكلفة بمتابعة تفيذ البرامج التعليمية و التي يترأسها المفتش العام لوزارة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الرقم : 414 / و.ت.و/ أ.خ.و/ 2008

الوزير

إلى

السيدات و السادة مديري التربية  
للولايات ( للمتابعة)  
مديرية الثانويات ( للتطبيق)

**الموضوع : تسيير مديري الثانويات.**

و الأدوار المنوطة لها و المتمكن من  
الأساليب الحديثة لتقنيات تسيير  
المؤسسات وربطها بمحيطها الطبيعي  
و خلق تواصل فعال مع كافة العماليين.

و فضلا عن المهام البيداغوجية  
و التربوية و الإدارية و المالية المنوطة  
بمدير الثانوية تظل قيادته للجماعة  
التربوية تكتسي أهمية بالغة في ديناميكية  
المجموعة لما لها من تأثير كبير على  
مردود المؤسسة.

و في هذا السياق يشرفني أن أوافيكم  
بالتعليمات التي توضح العلاقة الوظيفية  
التي يخضع لها مديرو الثانويات بالسلطة  
السلمية للإدارة المركزية و مديرو  
التربية بالولايات و ذلك في إطار  
ممارسة المهام الأساسية الواردة في  
النصوص المشار إليها في المرجع أعلاه  
فضلا عن التعليمات التي تضمنها  
المنشوران رقم 2011 المؤرخ في 02  
مارس 2005، ورقم 2055 المؤرخ في  
19 مارس 2005.

**أولا : مهام مديري الثانويات  
وواجباتهم**

يمارس مديرو الثانويات مهامهم طبقا  
لأحكام المادة 159 من المرسوم التنفيذي  
رقم 315.08 المؤرخ في 11 أكتوبر  
2008، بصفتهم موظفين موكلين من  
الدولة، سلطتهم على جميع الموظفين  
و الأعوان العاملين في الثانويات

**المرجع :** الأمر رقم 03.06 المؤرخ في  
15 يوليو 2006، المتضمن القانون  
الأساسي العام للتوظيف العمومية.  
المرسوم التنفيذي رقم 315.08  
المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المتضمن  
القانون الأساسي الخاص بالموظفين  
المنتخبين للأسلاك الخاصة بالتربية  
الوطنية.

إن تطور المنظومة التربوية و بلوغ  
أهداف الاطلاع لا يمكن أن يتم بمعزل  
عن تحسين أداء الإدارة التربوية و هذا  
الأمر مرتبط ارتباطا و وثيقا بأشكال  
التسيير الإداري و التربوي المعتمد  
مؤسساتنا التعليمية.

إن مواصلة تجسيد الإصلاحات  
و مرافقتها يقتضي الانطلاق من تأهيل  
الإدارة التربوية و جعلها تصبو لمواكبة  
التطورات والاستجابة للمستجدات  
و متطلبات العمل للقيام بالمهام

و يكونون مسؤولون على حفظ النظام و أمن الأشخاص والحفاظ على الممتلكات و يكونون مؤهلين بهذه الصفة لاتخاذ للتدابير الضرورية لضمان حسن سير الثانوية.

ثانيا : السلطة السلمية

## 2.1. الإدارة المركزية

للإدارة المركزية صلاحيات تتمثل فيما يلي:  
. تسير المسار المهني لمديري الثانويات وإصدار القرارات المتعلقة بذلك،  
. إصدار العقوبات من الدرجة الثالثة والرابعة ودراسة الطعون،  
. القيام بإنجاز الحركة.

## 2.2. مديريات التربية

يخضع مديرو الثانويات في ممارسة مهامهم للسلطة السلمية المباشرة لمديري التربية بالولايات الذين تحول لهم ممارسة الصلاحيات الآتية:

. التقييم الدوري لأعمال مدير الثانوية،  
. متابعة الأعمال التربوية للثانوية و تقييم الامتحانات و المردود التربوي لها،  
. منح نقطة التقييم السنوية و نقطة منحة المرودية

. منح شهادة العمل و مجمل الخدمات،  
. تسير العطل المرضية مع إشعار مديرية المستخدمين،  
. إبداء الرأي التقييمي بخصوص طلبات النقل و المشاركة في حركة التنقل،  
. تسليم لأوامر المهمة،  
. منح الرخص الخاصة بكل الغيابات في إطار النشاط أو التنقل مع إشعار مديرية المستخدمين بذلك.  
. منح الرخص الخاصة بكل الغيابات في إطار النشاط أو التنقل مع إشعار مديرية المستخدمين بذلك.  
. توجيه العقوبات التأديبية من الدرجة الأولى و الثانية و إشعار مديرية المستخدمين بذلك.  
. منح العطل الاستثنائية بعد أخذ رأي الوصاية،  
. دراسة جداول الترقية و الانتداب و التقاعد و الإحالة على الاستيداع و العطل.

و في الأخير أطلب منكم تبليغ هذا المنشور لمديري الثانويات و الحرص على اتخاذ الإجراءات اللازمة قصد تحقيق الفعالية المطلوبة و تحمل كل مسؤوليته و في حدود صلاحياته.

الجزائر في 16 ديسمبر 2008

وزير التربية الوطنية

بوبكر بن بوزيد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية  
المركز الولائي للتوزيع والتوثيق التربوي  
ولاية: .....

## بطاقة اشتراك

أنا الممضي أسفله أطلب الاشتراك في النشرة الرسمية للتربية  
السنة المدنية ....20 حسب المعلومات التالية :

- . الاسم : .....
- . اللقب : .....
- . العنوان : .....
- . الهاتف : .....
- . عدد النسخ : .....

يرفق هذا الطلب بصك بريدي قيمته 200 دج

الإمضاء